



NO :

٥٩٢٠

العدد :

Date : / / 20

٢٠١٩/٣/١٩

التاريخ : ٢٠ / /

إلى / الهيئة العامة للكمارك / الشؤون القانونية والامور الكمركية
م/ لجنة تحقيقية

تحية طيبة ...

كتابكم المرقم ٢٢٩٢ في ٢٧/١/٢٠١٩

عرفت الفقرة (ثانياً) من المادة (١) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل الوزير وهو (الوزير المختص ويعتبر رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة وزيراً لاغراض هذا القانون .

حددت المادة (٧) من قانون هيئة المنافذ الحدودية رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٦ مهام رئيس الهيئة ومنها (خامساً / تشكيل اللجان والمجالس التحقيقية بحق المخالفين من العاملين في المنافذ الحدودية بالتنسيق مع دوائهم وفقاً للقانون).

وبالتالي ان صلاحية هيئة المنافذ الحدودية تنحصر بتشكيل اللجان تحقيقية لغرض التحقيق مع الموظفين العاملين في المنفذ واعلام الوزارة المعنية بالمخالفات المرتكبة من موظفي دوائر الوزارة وتزويد الوزارة بأوليات التحقيق ليتسنى لها اتخاذ اللازم وفق القانون حيث ان فرض العقوبات الانضباطية تدخل ضمن ولاية الوزير المختص .
.... مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٩/٣/